

نَسَائِمُ الْأَسْحَارِ فِي تَرَاجِمِ الصَّحَّابَةِ الْأَخِيَارِ

النَّسْمَةُ الْأُولَىٰ: أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

خَلِيفَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ..

تَكَلَّمَنَا فِي الدَّرْسِ الْمَاضِي عَنْ مَعْنَىٰ "مَنَاقِبٍ وَفَضَائِلٍ" أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصُورَةٍ عَامَّةٍ، وَقَرَرْنَا أَنَّهُمْ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ وَرُسُلِهِ، وَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَزَكَّاهُمْ، وَنَوَّهَ بِهِمْ، وَأَثْنَى عَلَيْهِمْ، وَمَدَحَهُمْ فِي قُرْآنِهِ الْمُحِيدِ، وَكَذَا رَسُولُ الْبَرِّيَّةِ

الموقع الرسمي للشيخ:

www.sheikhzaid.net

وَإِنْ شَاءَ اللَّهُ فِي هَذَا الْمُجْلِسِ نَفْتَحُ الْحَدِيثَ بِتَرْجِمَةِ أَفْضَلِهِمْ وَأَقْدَمِهِمْ اسْلَامًا وَمُقْدَمَهُمْ رُتْبَةً، وَهُوَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَهُوَ خَيْرُ النَّاسِ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ.

مَنْ هُوَ أَبُو بَكْرٍ الصَّدِيقُ؟

هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ "أَبُو قَحَافَةَ" بْنِ عَامِرٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ كَعْبٍ بْنِ سَعْدٍ بْنِ ثَيْمٍ بْنِ مُرَّةَ. يَلْتَقِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي جَدِّهِ السَّادِسِ "مُرَّةُ بْنُ كَعْبٍ" كَمَا يَلْتَقِي بِهِ فِي "لَؤَيِّ". وَأَبُوهُ كُنْيَتِهِ "أَبُو قَحَافَةَ" وَاسْمُهُ "عُثْمَانُ" ، وَأُمُّهُ هِيَ "سَلْمَى بِنْتُ صَخْرٍ" الْقَرْشِيَّةُ الْبَيْمِيَّةُ (وَتُكَنَّى أُمَّ الْحَسِيرِ).

﴿نَسَائِمُ الْأَسْحَارِ﴾ في ترَاجِمِ الصَّحَابَةِ الْأَخْيَارِ

كَانَ يُلَقَّبُ بـ "عَتِيقٍ"؛ كَمَا جَاءَ فِي حَدِيثٍ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- أَنَّ أَبَا بَكْرَ دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُ: أَنْتَ عَتِيقُ اللَّهِ مِنَ النَّارِ، فَيَوْمَئِذٍ سُمِّيَ "عَتِيقًا" (أَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ الْأَبْيَانُ).

إِسْلَامُهُ وَدَعْوَتُهُ:

كَانَ أَبُو بَكْرٍ فِي قَوْمِهِ مَالْفَأَ (يَأْلُفُهُ النَّاسُ)، مُحْبِبًا، سَهْلًا، ذَا مَكَانَةً مَرْمُوَّقَةً يَبْنُهُمْ، وَكَانَ ذَا مَالٍ وَسَخَاءً، تَمَيَّزَ بِصِدْقِهِ وَأَمَانَتِهِ، وَكَانَ قُرْيَشٌ تَحْمِلُ إِلَيْهِ أَمْرَ "الْأَشْنَاقِ" (الْدِيَاتِ وَالْغَرَامَاتِ)، وَكَانَ سَبَابَةً عَالِمًا بِأَنْسَابِ الْعَرَبِ.

وَلَمَّا بَعَثَ اللَّهُ النَّبِيُّ ﷺ عَرَضَ عَلَيْهِ الْإِسْلَامَ، فَأَسْلَمَ فُورًا وَلَمْ يَتَرَدَّ وَلَمْ يَنْتَعِثْ. وَقَدْ حَفِظَ النَّبِيُّ ﷺ لَهُ هَذِهِ الْمُنْقَبَةَ (أَيِّ مُبَارَّتَهُ لِلْإِسْلَامِ) وَأَنْتَ بِهَا عَلَيْهِ فِيمَا بَعْدُ. وَلَمْ يَكْتُفِ بِذَلِكَ؛ بَلْ أَخْذَ يَرْعِضَ دَعْوَةَ الْإِسْلَامِ عَلَى غَيْرِهِ مَنْ لَهُ عَلَاقَةٌ بِهِمْ وَيَقْتُونَ بِهِ، فَأَسْلَمَ عَلَى يَدِيهِ رِجَالٌ مِنْ كِبَارِ قُرْيَشٍ، مِنْهُمْ: عُثْمَانُ بْنُ عَفَانَ وَالْزَبِيرُ بْنُ الْعَوَامِ، وَطَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ)، جَاءُهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمُوا وَصَلَوَا، وَهُمْ مِنَ الْمُبَشِّرِينَ بِالْجَنَّةِ.

وَقَدْ ذُكِرَ أَنَّ أَبَا بَكْرَ هُوَ أَوَّلُ مَنْ أَسْلَمَ مِنَ الرِّجَالِ الْأَحْرَارِ. وَقَدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٌ: أَلَسْتُ أَحَقُّ النَّاسِ بِهَا -أَيِّ بِالْخِلَافَةِ-؟ أَلَسْتُ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ؟ أَلَسْتُ صَاحِبَ كَذَا؟ أَلَسْتُ صَاحِبَ كَذَا؟ (أَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ الْأَبْيَانُ).

صُحْبَتُهُ وَجَهَادُهُ:

بَذَلَ الصَّدِيقُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- نَفْسَهُ وَأَهْلَهُ وَمَالَهُ فِي سَبِيلِ دَعْوَةِ الإِسْلَامِ طِيلَةَ قَطْرَةِ النُّبُوَّةِ وَالرِّسَالَةِ عَلَى مَدَى (23) عَامًا. كَانَ أَبُو بَكْرٍ رَفِيقَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَصَاحِبَهُ فِي الْهِجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَرَفِيقُهُ فِي الْغَارِ، وَقَدْ نَوَّهَ الْقُرْآنُ بِذِكْرِهِ وَالإِشَارَةِ إِلَيْهِ؛ فَقَالَ تَعَالَى: ﴿إِذَا خَرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِي اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزِنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبه: 40].

شَهِدَ أَبُو بَكْرٍ بَذِرًا وَأُحْدًا وَالْخَنْدَقَ، وَالْمُشَاهِدَ كُلُّهَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَمْ يُعَارِفْهُ سَفَرًا وَلَا حَضَرًا، وَلَمْ يَتَخَلَّفْ عَنْ عَزْوَةِ أَبِدًا. وَفِيهِ يَقُولُ حَسَانُ بْنُ نَابِتٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- مَادِحًا:

وَثَانِي اثْنَيْنِ فِي الْغَارِ الْمُنْيِفِ وَقَدْ *** طَافَ الْعُدُوُّ بِهِ إِذْ صَعَدُوا الْجَبَلَا
وَكَانَ حِبَّ رَسُولِ اللَّهِ قَدْ عَلِمُوا *** مِنَ الْبَرِّيَّةِ لَمْ يَعْدِلْ بِهِ رَجُلًا
مِنْ فَضَائِلِهِ وَمَنَاقِبِهِ:

كَمِنَ الْعَسْرَةِ الْمُبَشِّرِينَ بِالْجَنَّةِ: وَذَلِكَ قَبْلَ مَوْتِهِ، كَمَا فِي حَدِيثِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَدَّهُمْ فَقَالَ: أَبُو بَكْرٍ فِي الْجَنَّةِ، وَعُمَرٌ فِي الْجَنَّةِ، وَعُثْمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَعَلِيٌّ فِي الْجَنَّةِ أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ

كَمِسِيدُ كَهُولِ أَهْلِ الْجَنَّةِ: كَمَا جَاءَ فِي حَدِيثِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَظَرَ إِلَيْ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فَقَالَ: هَذَا سَيِّدًا كَهُولِ أَهْلِ الْجَنَّةِ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ إِلَّا النَّبِيُّنَ وَالْمُرْسَلِينَ أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ الأَلبَانِيُّ.

﴿نَسَائِمُ الْأَسْحَارِ﴾ في ترَاجِمِ الصَّحَّابَةِ الْأَخْيَارِ

﴿دَعَاهُ النَّبِيُّ "صِدِيقًا": كَمَا فِي حَدِيثِ أَسْسٍ قَالَ: صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ أَحَدًا وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ، فَرَجَفَ بِهِمُ الْجَبْلُ، فَقَالَ: إِثْبِتُ أَحَدًا؛ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ وَصِدِيقٌ وَشَهِيدٌ﴾ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ

﴿أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيْهِ﴾: كَمَا جَاءَ فِي حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ حِينَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: عَائِشَةٌ. قُلْتُ: مِنَ الرِّجَالِ؟ قَالَ: أَبُوهَا﴾ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

﴿الْخُلَةُ وَالْأَخْوَةُ﴾: وَمِنْ مَنَابِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَفَى عَنْهُ "الْخُلَةَ" (لِأَنَّهَا حَالَصَةُ لِلَّهِ) وَأَثَبَتَ لَهُ "أَخْوَةَ الْإِسْلَامِ وَالصُّحْنَةَ"؛ كَمَا جَاءَ فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ (إِنَّ أَمَنَ النَّاسُ عَلَيْهِ فِي صَحْبَتِهِ وَمَا لَهُ أَبُو بَكْرٌ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا غَيْرَ رَبِّي لَا تَخَدُتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنَّ أَخْوَةَ الْإِسْلَامِ وَمَوْدَتُهُ. لَا يَقِينَ فِي الْمَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سُدٌ إِلَّا بَابٌ أَبِي بَكْرٌ)﴾ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

وَقَدْ نَوَّهَ النَّبِيُّ ﷺ بِمُسَارِعَتِهِ لِلْإِسْلَامِ وَنُصْرَتِهِ، كَمَا فِي حَدِيثِ أَبِي الدَّرْدَاءِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَلَهُ قَصَّةٌ (بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ) فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ مُغْضَبًا: إِنَّ اللَّهَ بَعَثَنِي إِلَيْكُمْ فَقْلَتُمْ كَذَبَتْ، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ صَدَقَ، وَوَاسَانِي بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ، فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو لِي صَاحِبِي؟ فَهَلْ أَنْتُمْ تَارِكُو لِي صَاحِبِي؟﴾ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.

إِشَارَاتُ الْخِلَافَةِ وَمَوْتُ النَّبِيِّ

جَاءَتِ الإِشَارَاتُ الْمُلْمَحَةُ إِلَى اسْتِحْقَاقِ الْخِلَافَةِ مِنْ بَعْدِ وَفَاتَهُ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَمِنْهَا:

1. أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ اسْتَخْلَفَهُ فِي الصَّلَاةِ بِالْمُسْلِمِينَ إِمَاماً فِي مَرْضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ،

وَأَبَى إِمَامَةَ غَيْرِهِ.

2. حَدِيثُ جُبِيرٍ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: أَتَتِ امْرَأَةُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَكَلَمَتَهُ فِي شَيْءٍ، فَأَمَرَهَا بِأَمْرٍ، فَقَالَتْ: أَرَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ لَمْ أَجِدْكَ؟ قَالَ: إِنْ لَمْ تَجِدِنِي فَأُنَبِّئَ أَبَا

بَكْرٍ مُنَفَّقَ عَلَيْهِ. الموقـع الرسمـي للـشيخ:

فَلِمَ ماتَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي رَبِيعِ الْأَوَّلِ (سَنَةُ 11 هـ)، كَانَ لَأَبِي بَكْرٍ مَوْقُفٌ حَازِمٌ كَانَ سَبِيبًا فِي نِيَاتِ الْأُمَّةِ. لَمَّا بَلَغَهُ خَبْرُ وَفَاتَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ بِالسُّنْنَةِ، أَفْبَلَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ مُسْجَدٌ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ، فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِهِ وَقَبَّلَهُ وَقَالَ: بِأَبِي أَنْتَ وَأَمِي، طَبِّتَ حَيَا وَمَيِّتًا. «ثُمَّ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ وَهُمْ فِي ذُهُولٍ، فَقَالَ لِعُمَرَ: أَيُّهَا الْحَالِفُ، عَلَى رِسْلِكَ. «ثُمَّ خَطَبَ فِي النَّاسِ قَائِلاً: أَلَا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ»، وَتَلَّ قَوْلَةً تَعَالَى: ﴿وَمَا حَمَدَ إِلَّا رَسُولُ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ...﴾ [آل عمران: 144]. قَالَ عُمَرُ: «وَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَ تَلَاهَا، فَعَقِرْتُ حَتَّى مَا تُقْلِنِي رِجْلَاهِي، وَحَتَّى أَهْوَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ حِينَ سَمِعْتُهُ تَلَاهَا، عَلِمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَدْ مَاتَ» (أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ).

خِلَافَتُهُ وَوَفَاتُهُ:

بُويعَ أَبُو بَكْرٍ بِالْخِلَافَةِ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، وَخَاطَبَ النَّاسَ خُطْبَةً مُؤْثِرَةً بَيْنَ فِيهَا مَسْؤُلِيَّةَ الْوَلَايَةِ. وَقَدْ سَارَ فِيهِمْ بِسِيرَةِ صَاحِبِهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالْتَّرَمِ مَنْهَجُهُ. وَمِنْ مَنَاقِبِهِ الْعَظِيمَةِ فِي خِلَافَتِهِ:

1. ثَبَانَةُ فِي حُرُوبِ الرَّدَّةِ: حِينَ قَالَ قَوْنَتُهُ الْمُشْهُورَةُ: «وَاللَّهُ لَا يَقِيلُنَّ مِنْ فَرَقَ بَيْنَ الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ... وَاللَّهُ لَوْ مَنَعُونِي عَقَالًا كَانُوا يُؤَدِّونَهُ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِقَاتِلِهِمْ عَلَى مَنْعِهِ» (مُنْفَقُ عَلَيْهِ).

2. جَمْعُهُ لِلْقُرْآنِ الْعَظِيمِ: وَتَكْلِيفُهُ لِزَيْدِ بْنِ ثَابِتِ بَذَلِكَ.

وَفِي جَمَادِي الْآخِرَةِ سَنَةَ (13 هـ)، مَرَضَ أَبُو بَكْرٍ، وَاسْتَمَرَ مَرَضُهُ (15) يَوْمًا. وَحَانَ وَقْتُ رَحِيلِهِ، فَتَوَفَّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- لِيَلَةَ الْثَّلَاثَاءِ، لِثَمَانِ يَوْمٍ مِنْ جَمَادِي الْآخِرَةِ، وَهُوَ ابْنُ (63) سَنَةً (وَهُوَ عُمُرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ وَفَاتِهِ). عُهِدَ فِي مَرَضِهِ بِالْخِلَافَةِ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي كِتَابِ كَتَبَهُ لَهُ . وَغَسَّلَتْهُ زَوْجُهُ "أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ"؛ فَقَدْ أَوْصَى بَذَلِكَ، وَدُفِنَ فِي حُجْرَةِ ابْنِتِهِ عَائِشَةَ بِحِذَاءِ صَاحِبِهِ وَحَبِيبِهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَجُعِلَ رَأْسُهُ عِنْدَ كَتْفِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالصِّقُّ الْلَّهُدُ بِقِيرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَرَضِيَ اللَّهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ.

خَاتِمَةٌ: مَا نَسْتَفِيدُهُ مِنْ تَرْجِمَةِ الصَّدِيقِ:

إِنَّ كُلَّ مُسْلِمٍ رَاغِبٍ فِي السَّيْرِ عَلَى الْصَّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ دُونَ حَيْلَةِ عَنْهُ، فَإِنَّهُ يَلْتَمِسُ الْأُفْوَةَ مِنْ حَيَاةِ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فِي صِدْقَهِ وَإِيمَانِهِ، وَبَاتِهِ وَصِدْقِ صُحْبَتِهِ، وَوَفَائِهِ وَأَمَانَتِهِ، وَتَضْحِيَتِهِ فِي سَبِيلِ دِينِهِ، وَإِنْفَاقَهِ مِنْ أَجْلِ نَسْرَ دَعْوَةِ الْإِسْلَامِ، وَحَمْبَتِهِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ﷺ، وَخَدْمَتِهِ لِلْمُسْلِمِينَ وَالرِّفْقِ بَيْنَهُمْ. كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ: أَرَحَمُ أُمَّتِي أَبُو بَكْرٍ....) أَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ .

الموقع الرسمي للشيخ:

أَبِي قُتْبَيَةَ عُمَرُ بْنِ مُحَمَّدٍ الطَّاهِرِ شَابِي

